.

والتعويل على اللون لا على الرائحة والاحتدام $ فرعان .

الأول محل الاتفاق مبتدأه رأت السواد أولا خمسة مثلا ثم أطبقت الحمرة أو الصفرة فلو رأت أولا خمسة حمرة ثم خمسة سوادا ثم استمرت الحمرة ففيه ثلاثة أوجه .

الأول أن النظر إلى لون الدم لا إلى الأولية فالأسود هو الحيض .

والثاني أنه يجمع إذا أمكن إلا إذا زاد السواد مع الحمرة على خمسة عشر يوما .

الثالث أنها فاقدة للتمييز وسيأتي حكمها .

فعلى هذا لو رأت خمسة حمرة وعشرة سوادا ثم أطبقت الحمرة فعلى الأول